سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 622- كتاب الصلاة | باب صفة الصلاة 84

عبدالرحمن العجلان

السلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. سم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى - 00:00:00

وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمريض صلى على وسادة فرمى بها وقال صل على الارض اني استطعت والا فامي اماء واجعل سجودك اخفض من ركوعك. رواه البيهقي بسند قوي ولكن صحح ابو حاتم وقفه - 00:00:18

هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمريض صلى على ما بها. صل على الارض ان استطعت والا فاومئي ماء واجعل سجودك هذا الحديث له سبب وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا مريضا - 00:00:38

يصلي قد رفع له وسادة. يسجد عليها. فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم الوسادة ورمى بها وقال صل على الارض. ان استطعت والا فاومئ ايماءا على هذا لا ينبغي للانسان ان يأخذ شيئا يسجد عليه لا وسادة ولا كرسي ولا لوح وانما - 00:01:08

على الارض. فان استطاع ان يسجد على الارض فبها ونعمة. وان لم يستطع فيومي ايماء وكذلك القيام ان استطاع قام وان لم يستطع فقاعدا. فان لم يستطع فعلى جنب فان لم يستطع فمستلقيا. ويوظي ايماءا يوظي بما لم يستطع - 00:01:38

الاتيان به كاملا. وذلك ان الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم. ويقول جل على ما جعل عليكم في الدين من حرج. وقال جل وعلا لا يكلف الله نفسا الا - 00:02:08

وسعها. فلا يجوز للمرء ان يشق على نفسه او يخاطر بنفسه كأن يعمل له عملية في اذنيه في عينيه في جسمه وينهى عن السجود او عن الركوع فلا يجوز له حينئذ ان يركع ولا يسجد - 00:02:28

يضر بنفسه واذا كان لا يستطيع القيام فيجلس. يستطيع القيام ولكن لا يستطيع السجود على الارض يقوم ويركع قائما ثم يجلس ويسجد ايماء وهو جالس ولا يلزم ان يسجد على الارض ولا ان يرفع له شيء. رواه البيهقي بسند قوي ولكن صحح - 00:02:48

ابو حاتم وقفه يعني انه موقوف على جابر رضي الله عنه الموقوف والمروي عن الصحابي والمرفوع هو المروي ما رواه الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم. فيقول ابو حاتم ان هذا الصحيح في سنده انه موقوف على جابر رضي الله عنه - 00:03:18

وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمريظ صلى على وسادة فرمى بها وقال صلي على الارض ان استطعت والا فأومي ايماء واجعل سجودك اخفض من ركوعك اذا كان المرء ما يستطيع ان يركع ولا يسجد - 00:03:48

يركع قائما ولا يسجد على الارض يصلي على كرسي او على كرسي في الطائرة مثلا فيجعل السجود اخفض الركوع ومثله كذلك الذي يصلي في السيارة نافلة حيثما توجهت به سيارته يجعل سجوده اخفض من الركوع - 00:04:08

يعني هو على كرسيه ويركع دون السجود ثم يسجد ويخفض اكثر من الركوع يتميز سجوده الركوع ويستحب للمرء ان يصلي النافلة اذا كان مسافرا على راحلته. سيارة او بعير او حمار او طائرة - 00:04:30

او اي وسيلة نقل ويصلي على حسب جهته. ظهره الى القبلة او الى اي جهة لا حرج. النافلة يصليها على الراحلة على وسيلة النقل ويتجه حيث توجهت راحلته. ولا حرج عليه - 00:04:55

الى جدة مثلا من مكة يكبر ووجهه الى جدة ويصلي. توجه الى المدينة من مكة كذلك. توجه الى الطائف من مكة كذلك. توجه من

الطائف الى مكة يكبر جهة القبلة. توجه من جدة الى مكة يكبر جهة القبلة - 00:05:15
وهو يصلي حسب ما تتوجه راحلته لا حرج عليه. وهذه سنة تكاد تكون منسية عند كثير من الناس. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم الليل في اسفاره على راحلته. وصحابته رضي الله عنهم يصلون نوافل - 00:05:35
النهار ونوافل الليل على رواحلهم حيثما توجهت بهم راحلتهم. استقبل اهل البصرة انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يصلي باتجاه البصرة والكعبة خلفه - 00:05:55
اصلي باتجاه البصرة نافلة. فالنافلة في السفر على الراحلة لا يشترط لها استقبال القبلة رواه البيهقي بسند قوي ولكن صحح ابو حاتم الرفع وقفه. الحديث اخرجه البيهقي في المعرفة من طريق سفيان الثوري وفي الحديث فرمى بها واخذ عودا ليصلي عليه فاخذه ورمى به. وذكر الحديث وقال البزار - 00:06:15
لا لا يعرف احد رواه لا يعرف احد رواه عن الثوري غير ابي بكر الحنفي. وقد سئل عنه ابو حاتم فقال الصواب عن جابر موقوفا ورفعه خطأ. وقد روى الطبراني من حديث طارق بن شهاب عن ابن عمر قال عاد رسول الله - 00:06:45
صلى الله عليه وسلم مريضا فذكره. يعني رواية اخرى حديث اخر عن ابن عمر الاول عن جابر وهذا عن ابن عمر لكن ذاك بسند قوي وهذا بسند ضعيف. وفي اسناده ضعف. والحديث دليل على انه لا يتخذ المريض ما يسجد عليه حيث - 00:07:05
تعذر سجوده على الارض وقد ارشده الى انه الى انه يفصل بين ركوعه وسجوده ويجعل سجوده اخفض من ركوعه سواء يجعل السجود اخفض حتى يتميز عن الركوع. فان تعذر عليه القيام والركوع فانه - 00:07:25
يومئذ يوم او من قعود لهما جاعلا الايماء بالسجود اخفض من الركوع او لم يتعذ او لم يتعذر عليه القيام فانه يومئ للركوع من قيام ثم يقعد لي ويوم عليه الركوع وهو قائم فيؤوي - 00:07:45
بالركوع قائمة ويومي بالسجود جالسا للركوع من قيام ثم يقعد ويومئ للسجود من قعود. وقيل في هذه السورة يومئ لهما من قيام ويقعد للتشهد وقيل يومئ لهما كليهما من القعود ويقوم للقراءة. وقيل يسقط عنه القيام ويصلي قاعدا فان فان - 00:08:01
صلى قائما جاز وان تعذر عليه القعود او ما له ما من قيام. فالامر والحمد لله فيه سعة يعني اوماء بالركوع وهو قائم او اومأمر بالركوع وهو جالس. وكذلك قد يوظي بالركوع وهو قائم. مثل ما يحصل عندنا بعظ الايام ايام المواسم والزحام - 00:08:28
هو مكبر بالصلاة ما يستطيع يسجد ولا يستطيع ان يصل الى الارض. فيوظي بالركوع ويوظي بالسجود وهو اقف. ولا خرج عليه والحمدلله فالامر فيه سعة والله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم ويقول جل وعلا لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:08:48
ويقول جل وعلا ما جعل عليكم في الدين من حرج حتى لو سجد على ظهر انسان فلا بأس يعني سجدوا ما وجد كان الا على ظهره الذي امامه يسجد عليه ولا حرج والحمدلله. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:09:08
وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:09:28